التحقيق وهو حسن لا بد منه وعن الثاني بان عدها صفات من جملة
المعجزات انما هو على سبيل التجوز بالتقليب والتشبيه وسنتعرض
لا ستيفاء الحوار في ان فتا الله تعالى وعن الثالث بان التاخر انما كان
تاخره بزمان متطاول بحيث لا يعد مثله في العرف مقارنا فالمعجزة
عنده من شرط مقارنتها ذلك الاخبار للمدعوي بها لاخبار عن حصول
ذلك الخارق ولا شك في مقارنة ذلك الاخبار للمدعوي فانه
اخبار بالغيب غايته ان العلم بالمعجز تراخى الى وقت وقوع ذلك
الخارق اما من جعل ذلك الخارق المتراخي معجزة فهو لا يشترط
المقارنة والحاصل ان المحققين على انه يشترط في مسمى المعجزة
سبعة امور احدها ان يكون فعلا لله تعالى وما يتوهم فيه امر بين
الترك ليتصور كونه بقصد بقاء منه تعالى وثانيها ان يكون خارقا
للعادة اذ لا اعجاز دونه وثالثها ان يكون ظهوره على يد مدعي
النبوة ليعلم انه تصديق له ورابعها ان يكون مقارنا للمدعوي
حقيقة او حكما اذ لا نظر بها دة قبل الدعوي فما لبعضهم ولو
بلحظة والمتاخر عنه فاقة عدمت حالة تسمح وقع لبعض المتاخرين
هنا ان التاخر بزمان متطاول ليس بكذب والبعضهم الظاهر انه
كذا ولجمع ممكن بحمل كلام البعض الثاني على ثاني الحال قلت
والكلام ينبغي جعله من اصله على متاخر لم ينص مدعيا لرسالة
على فوقيته بزمن متاخر كما يعلم مما ياتي وخامسها ان يكون موافقا
للمدعوي اذ المخالف لا يعد تصديقا بنا كتشقي الجبل ليعد دعوى الرسالة
فلقي البحران وقع منه تعجيز من ادعى انه معجزته لما ياتي وسادسها
ان لا يكون مكذبا له اما بما يعتبر تكذيبه كقوله معجزتي ان نطق هذا
الجماد فنطق بانه مفتر كذاب فانه يدل على كذبه بخلاف ما لو قال
معجزتي نطق هذا الانسان الميت اقاحياؤه بعد ذلك هو مكلف
مختار ربما اختار الكفر على الايمان وسابعها ان تنفرد بمعارضته
الا من نبي فان ذلك هو حقيقة الاعجاز بطريق جرى العادة
وقد انطوى عليها قول السعد في شرح عقايد النسفي هي امر يظهر
خلافا للعادة على يد مدعي النبوة عند تحدي المنكرين على وجه
يعجز المنكرين عن الاتيان بمثله كما بينه بعض المحققين وههنا
مباحث الاول صرح الفوم بانه لا يشترط ان يقول
مدعي النبوة اية صدقي كذا وكذا معينا للخارق بل لو قال لا اتاني
بخارق لا يفيد تعجيزي على الاتيان بمثله كفى قلت كذا قاله

بعض

بعض المتاخرين والصواب ايضا انه لا يشترط ان يقول ولا يفيد احد غيري ولا
يا تي احد بمثلها كما في شرح المقاصد الثاني جواز الفوم ظهور الخارق على
يد المشاله لقيام الادلة القطعية على كذب من ادعى النبوة الا ترى هيئة كتعجيزه
وتحركه وسكونه ورجاكان اعوجاجه جائزا ولم يجوزوا ظهور على يد المتنبي
والاعسر التمييز بينه وبين النبي الصادق الثالث لو وقت النبي
الخارق بزمان يا تي صح غيرانه لا يصح منه تكليف الناس بالتزام شرعه
ناجز قبل حصوله لانتفاء الدال على صدقه والعلم به لكن لو بين الاحكام
وعلق التزامها بوقوع ذلك الامر صح عند الامام ولم يصح عند القاضي
الرابع المراد بمعارضته ان لا يظهر مثل ذلك الخارق من يدعي
نبيا على ما مر وسنا تي فيما مر واما من نبي اخر فلا امتناع الخامس
زاد بعضهم في تفسير المعجزة فيه اخر وهو ان تكون واقعة في زمان
التكليف وقبل نقض العادات لان ما يقع في الاخرة من الخوارق ليس
معجزة لو فرض ادعاء كذلك ولان ما يظهر عنده ظهور اشتراط
الساعة وانتهاء التكليف لا يتهمه لصدق المدعي بكونه في زمان
نقض العادات وتغيير الرسوم السادس قال بعض المحققين
لا حاجة الى اعتبار القوم في المعجزة ان تكون خارقة للعادة على المدار
على حصول العلم بها عجازها وذلك مستفاد من حصول العلم بصدق
الاتي بها ولذا لم ينص صاحب المواقف على عنوان قلت
من انصف واحسن التامل لم يشك ذلك في ان مدار حصول بصدق
مدعي النبوة وجودا وعدما على كون الاتي به خارقا للعادة وتغييرها
فلا وجه لهذا البحث الذي اشار اليه هذا المحقق السابع فيعلم
من تعريف السعد السابق وبه تشهد ظواهر كلامهم وتلويحاته
صحة صدورها على يد نبي غيري سولد وصرح بذلك بعض من حشاه
ووقع لنبي صدا الشرح المذكور ما يشهد بفرض صدورها على يد
الرسول حيث قال والمعجزة امر خارق للعادة تضاف به اظهار
صدق من يدعي انه رسول من عند الله وتوقف بعض المحققين
ممن حشاه في ذلك حيث قال واما اعتبار الرسول في تعريفها
فانه مع ثبوت المعجز لغير الرسول من الانبيا فيما على ان المقصود
تعريف معجز خاصة هي معجزة نبينا عليه الصلاة والسلام ليتمسك
بافواله وفعاله اقول خير الرسول دول خير النبي انتهى وهو تشقق
لاحه فيه على كلام شاق اعتمد غيران الماخوذ من كلامهم ما علمت
وبه صرح ابن كمال باشا في بعض رسايله ولم يبزه لاحد ثم رايت
في مباحث المعجزة من شرح التجريد للخارقي السنوسي التصريح بوقوع